

دروس في علم الأصول

[178] 2 - الدليل العقلي الدليل العقلي كل قضية يدركها العقل، ويمكن ان يستنبط

منها حكم شرعي. والبحث عن القضايا العقلية تارة يقع صغويا في ادراك العقل وعدمه،
واخرى كبرويا في حجية الادراك العقلي. ولا شك في ان البحث الكبروي اصولي، واما البحث
الصغروي فهو كذلك إذا كانت القضية العقلية المبحوث عنها تشكل عنصرا مشتركا في عملية
الاستنباط، واما القضايا العقلية التي ترتبط باستنباط احكام معينة ولا تشكل عنصرا
مشتركا، فليس البحث عنها اصوليا. ثم ان القضايا العقلية التي يتناولها علم الاصول، اما
ان تكون قضايا فعلية، واما ان تكون قضايا شرطية. فالقضية الفعلية من قبيل ادراك العقل
استحالة تكليف العاجز. والقضية الشرطية من قبيل ادراك العقل ان وجوب شيء يستلزم وجوب
مقدمته، فان مرد هذا إلى ادراكه لقضية شرطية مؤداها إذا وجب شيء وجبت مقدمته. ومن قبيل
ادراك العقل ان قبح فعل يستلزم حرمة، فان مرده إلى قضية شرطية مؤداها إذا قبح فعل
حرم. والقضايا الفعلية اما ان تكون تحليلية، أو تركيبية. والمراد بالتحليلية ما يكون
البحث فيها عن تفسير ظاهرة من الظواهر وتحليلها كالبحث عن حقيقة الوجوب التخييري، أو
عن حقيقة علاقة الحكم بموضوعه. والمراد
